

## مجلس الوزراء

قرار رقم (٩) لسنة ٢٠١٠  
بتحديد الوزير المسئول أمام السلطة التشريعية  
عن مجلس الموارد المائية

رئيس مجلس الوزراء:  
بعد الاطلاع على الدستور،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء مجلس الموارد المائية، المعدل بالقانون  
رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٩،  
وعلى المرسوم رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل الوزارة،  
وعلى القرار رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ بتشكيل مجلس الموارد المائية،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

## قرر الآتي:

## المادة الأولى

يكون وزير الأشغال الوزير المشرف على هيئة الكهرباء والماء هو الوزير المسئول أمام  
السلطة التشريعية بمجلسيها عن مجلس الموارد المائية.

## المادة الثانية

على وزير الأشغال المشرف على هيئة الكهرباء والماء والجهات المختصة - كل فيما  
يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء  
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ٤ ربيع الأول ١٤٣١هـ  
الموافق: ١٨ فبراير ٢٠١٠م